

إِذَا مَا سَمِعَ

وَصَالَ لِلرَّيْحِ

وَرَدَّ حَشَاكَ

فَرَجَّ هَوَاكَ

وَلَوْ بِالْمَحَالِ

وَجَلَّ فِي الْمَحَالِ

بِهِ فَدَقَّحَ

فَرَزْدَاكَ

وَحَدَّمَا صَلَحَ

وَرَوَّحَ مَا يَنْقَالُ

وَسَلَّ لَعْنَهُ

وَرَأَى الْكَلْبُومَ

إِذَا مَا أَبَاكَ شَعَلَتْ

وَقَارَتْ أُنَاكَ

الَّتِي تَقْفِيحُ الْأَقْفِيحِ الْوَالِدِ لِي بِرَبِّهِ
الْحَكِيمِ

بَيْنَمَا الْكُرُومُ

وَصَدْرَتْ نَجْمٌ ظَاهِرٌ وَجُوهِي

وَمَدَّ الْيَتِيمَاكَ

بِسَاقِي يَتِيمٍ

وَحُصِّلَ الْعَبُوتُ

وَنَافَى الْبَحْجِلَ

وَصَافَى الْكَلِيلَ

إِذَا مَا طَمَحَ

بَلَاءَ السُّنُوقِ

وَوَالِدِيخَ الْعَطَايَا

وَأُولَ الْكَلِيلِ
أَعْطَى

بِصَوْتِ تَمِيدٍ

وَعَايِدِ تَمِيدٍ

أَمَّا الذَّهَابُ

وَلِذِي الْبَابِ
الْبَحِيِّ

لَهُ إِفْصَاحٌ رَفِيعٌ صَوْتُهُ

جِبَالِ الْبَحْرِ

كَيْفَ رَفَّحَ

تَمِيمٌ دَقَّ بَابَ

الَّذِي لَا يَبِيعُ

وَعَايِلَ التَّمِيمِ

وَصَالَ

Copyright © King Saud University